14063 - عن ميمون بن مهران قال : كان أبو بكر إذا ورد عليه خصم نظر في كتاب ا فإن وجد فيه ما يقضى به قضى به بينهم وإن لم يجد في كتاب ا نظر هل كانت من النبي صلى ا عليه وسلّم فيه سنة فإن علمها قضى بها فإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين فقال : أتاني كذا وكذا فنظرت في كتاب ا وفي سنة رسول ا صلى ا عليه وسلّم فلم أجد في ذلك شيئا فهل تعلمون أن النبي صلى ا عليه وسلّم قضى في ذلك بقضاء ؟ فربما قام إليه الرهط فقالوا : نعم : قضى فيه بكذا وكذا فيأخذ بقضاء رسول ا صلى ا عليه وسلّم يقول عند ذلك : الحمد الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا وإن أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم فإذا اجتمع رأيهم على الأمر قضى به وإن عمر بن الخطاب كان يفعل ذلك فإن أعياه أن يجد في القرآن أو السنة نظر هل كان لأبي بكر فيه قضاء فإن وجد أبا بكر قد قضى فيه بقضاء قضى به وإلا دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم واستشارهم فإذا اجتمعوا على الأمر قضى بينهم .

(الدارمي ق)